

الدر المختار

ويكره التخطي للسؤال بكل حال وسئل عليه الصلاة والسلام عن ساعة الإجابة فقال ما بين جلوس الإمام إلى أن يتم الصلاة وهو الصحيح .
وقيل وقت العصر وإليه ذهب المشايخ كما في التاترخانية .
وفيها سئل بعض المشايخ ليلة الجمعة أفضل أم يومها فقال يومها .
ذكر في أحكام الأشباه مما اختص به يومها قراءة الكهف فيه ومن فهم عطفه على قوله ويكره إفراده بالصوم وإفراد ليلته بالقيام فقد وهم وفيه تجتمع الأرواح وتزار القبور